القرار رقم 1/724

المؤرخ في 25 يوليوز 2013

ملف إداري رقم 2011/1/4/1424

انتخاب أعضاء البرلمان – الطعن في صحة العملية الانتخابية – الجهة المختصة – المحكمة الدستورية أو المجلس الدستوري.

إن الطعن بالإلغاء موضوع الدعوى يروم إلغاء المرسوم رقم 2-11-604 الصادر في 21 ذو القعدة 1432 (19 اكتوبر 2011) الذي يحدد بموجبه تاريخ انتخاب أعضاء مجلس النواب والمدة التي تقدم خلالها الترشيحات وتاريخ بدء الحملة الانتخابية ونهايتها، وبذلك فإن الأمر يتعلق بطعن في صحة انتخاب أعضاء البرلمان – بما في ذلك الأعمال الممهدة للعمليات الانتخابية – والذي يندرج بمقتضى الفصلين 132 و177 من الدستور الجديد في نطاق اختصاصات المحكمة الدستورية أو المجلس الدستوري قبل أن يتم تنصيب تلك المحكمة، ويخرج بالتالي عن اختصاص محكمة النقض، ويبقى الطلب تبعا لذلك غير مقبول.

عدم قبول الطلب

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

حيث انه بمقتضى الفصل 132 من الدستور تمارس المحكمة الدستورية الاختصاصات المسندة إليها بفصول الدستور، وبأحكام القوانين التنظيمية، وتبت بالإضافة إلى ذلك في صحة انتخاب أعضاء البرلمان وعمليات الاستفتاء، وبمقتضى الفصل 177 من نفس القانون يستمر المجلس الدستوري القائم حاليا في ممارسة صلاحياته إلى ان يتم تنصيب المحكمة الدستورية المنصوص عليها في هذا الدستور.

وحيث ان الطعن بالإلغاء موضوع الدعوى يروم إلغاء المرسوم رقم 2-11-604 الصادر في 21 ذو القعدة 1432 (19 اكتوبر 2011) الذي يحدد بموجبه تاريخ انتخاب أعضاء مجلس النواب والمدة التي تقدم خلالها الترشيحات وتاريخ بدء الحملة الانتخابية ونهايتها، وبذلك فان الأمر يتعلق بطعن في صحة انتخاب أعضاء البرلمان – بما في ذلك الأعمال الممهدة للعمليات الانتخابية – والذي يندرج بمقتضى الفصلين المشار إليهما أعلاه في اختصاص المحكمة الدستورية او المجلس الدستور قبل ان يتم تنصيب تلك المحكمة، ويخرج بالتالي عن اختصاص محكمة النقض، ويبقى الطلب تبعا لذلك غير مقبول.

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بعدم قبول الطلب.

وبه صدر القرار وتلي في الجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من رئيس الغرفة الإدارية (القسم الأول) السيد أحمد حنين والمستشارين السادة : أحمد دينية، سلوى الفاسي الفهري، عبد الحميد سيلا، عبد المجيد بابا أعلي مقررا، وبمحضر المحامي العام السيد سابق الشرقاوي، وبمساعدة كاتبة الضبط السيدة نفيسة الحراق.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض